

سنن أبي داود

2977 - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا حاتم بن إسماعيل عن

أسامة بن زيد عن ابن شهاب بإسناده نحوه .

هذا وإنما صدقة فهو تركنا ما لانورث " يقول A ا رسول تسمعن ألم ؟ ا تتقين ألا قلت Y

المال لآل محمد لنائبتهن ولضيفهن فإذا مت فهو إلى من ولى الأمر من بعدي " . K حسن